بالنساء فان كلا الفريقين ملعون وامر النبي صلى الله عليه وسلم
باخراج المخنث من البيت ولعن النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الذي
يلبس لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل وتتختم المراة وتتشبه
بالغ الجهد عن الرجل ولا يسافر بها الا ذو رحم محرم منها ولا تبلغ
المراة المراة حتى تصفها لزوجها كانما ينظر اليها

الفصل الاربعون في حقوق الوالدين والسنة في اقامتها بر الوالدين
من افضل القرب عند الله تعالى والله تعالى قرن ذكره بعبادته تعظيما
لشانه **في الحديث** بروا اباءكم يبركم ابناءكم ويروى
ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام من بر والديه وعقني كتبته بارا
ومن برني وعق والديه كتبته عاقا وحق الوالدة اعظم من حق
الوالد فبرها اوجب لان الله تعالى اوصى ببر الوالدين في كتابه تصريحا
وفي الحديث الجنة تحت اقدام الامهات فمن حقها ان يتملق
ويخدمها ما دام حيا حتى يبلغ في ذلك رضاها ولا يلقبهما

ولا يلقبهما مكروها وان قل ولا يرفع صوته فوق صوتهما
ولا يجهر لهما بالكلام ويطيعهما فيما اباح الدين فان رضاء
الرب جل جلاله في رضاهما وسخطه في سخطهما ولا ينتمي
الى غير والديه استنكافا منهما فانه يوجب اللعنة وينفق عليهما
من ماله فانه لا يحاسب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء
لا يواكل ابويه مخافة سوء الادب وعلى الابوين ان لا يحملا
الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر
وينظر اليهما بالود والرافة والرحمة وله بكل نظرة حجة
مبرورة ولا يتركهما لغزو او حج او طلب علم او مال فان خدمتهما
افضل من ذلك كله حتى روي ان ابا هريرة رضي الله عنه لم يحج
حتى ماتت امه وكان يغدو الى باب بيتها ويقول السلام
عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته جزاك الله تعالى عني خيرا
كما ربيتني صغيرا فترد عليه وانت فجزاك الله عني خيرا كما
بررتني كبيرة ثم يخرج ويرجع ويقول مثل ذلك ويعظم امرها

المراد منه التطوع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1